

يقول عندهم لا يؤخذ رأي البنت في زواجها ما حكم هذا؟ الشيخ

صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

عندنا في ضواحي المدينة لا تؤخذ موافقة البنت المطلوبة للزواج ولا يعتبر رأيها في ذلك وإنما الاب يزوجها من شاء بمحض اختياره وارادته. بحجة انه لا يؤخذ الا رأي واليتيمة فقط اما من ابوها حي فهو يتصرف برغبته هو. فما الحكم في ذلك - 00:00:00

الجواب اولا لا شك ان الاب الاباء حريصون اشد الحرص على مصالح بناتهم. ومجتهدون في طلب الاكفاء لهن ومع ذلك فانه ينبغي ان تؤخذ موافقتهن على الزواج وقد امر الرسول الكريم - 00:00:23

عليه افضل الصلة والتسليم باستئذان النساء فقال لا تنكح البكر حتى تستأمر ولا الثيب حتى تستأذن واذنها طمتها وصماتها ولما قيل له ان البكر تستحيي قال اذنها سكوتها في حديث اخر - 00:00:45

فينبغي ان تسأل البكر عن رغبتها في الزواج لكن لو عقد لها ابوها دون اخذ رأيها ثم دخل عليها الزوج ولم ترفض فان فعلها ذلك دليل على الاذن والرضا. فلا يكون الزواج ممنوعا ولا باطلا بل هو الزواج - 00:01:06

صحيح و آلا قد يملك الاب الزام ابنته بالتزوج اذا محضها النصح والاختيار وكان في جميع اموره لا يقصد الا مصلحة لا يقصد مصلحة الخطاب لانه كبير او قريب او ذو مال - 00:01:25

لا يقصد الا ان يبر ابنته وهذا هو العالب الاعم في الاباء. الا انه مع ذلك ينبغي ان استأذنا اذا كنا في سن تؤهلهن اذا وهن البالغات الحيظ اما المميزات اللواتي لم يبلغن سن المحيض فانه يجوز - 00:01:46

الاب اذا حضر الكفء الذي يخشى فواته ان يعقد لابنته عليه ولو لم تكن بلغت الحد الذي تعرف فيه مقدار الاذن وعدمه وبالله التوفيق - 00:02:06